

قال الإمام أحمد جامع الناس على هذه الآية في الصلاة  
وتسببه قراءة في الصلاة بحضرته الإمام عند أهل العلم  
من الصحابة والثاني يعبر برونه القراءة خلف الإمام فيما  
استوفيه وخروجها من خلافه مت أوجبه لكن تركناه  
إذا حضر الإمام للدلالة ويشترط في أفعالها بعد ما  
من غير تخلف بعد فراغ الإمام فإن وافقه كره وبجرم  
مسابقته فإنه ركع أو بعد قلبه سهوا رجوع لياقي به  
بعده فإن لم يفعل عالمها بطلت صلاته وإن  
تخلف عنه بركن به بلا عذر فكالمسوق له وإن كان  
لنوم أو غفلة أو عجلة أمام فعله وحققه وإن  
تخلف بركعة لعذر تابعه فيما بقي من صلاته وفي  
بعد سلام الإمام ويسببه له إذا لم يعرض عارض لبعض  
المامومير يقتضي خروجه أن يخفف ويترك سرعة  
تمنع الماموم فعل ما يسره ويسببه تطويل قراءة الركعة  
الأولى أطول من الثانية ويستحب للإمام أن يظن الداخل  
ليرك الركعة إن لم يتيق على ماموم وأولى الناس  
بالإمامة أقرؤهم وأما فقد يوم النبي صلى الله عليه  
وسلم أتوا بركعة مع غيره أقرء منه كأي ومعاذ فاجاب  
أحمد إن ذلك ليفهموا أنه الملقب في الإمامة الكبرى  
وقال غيره لما قد مع قوله يوم القوم أقرؤهم  
لكتاب الله صح أنه أقرؤهم وأعلمهم لأنهم لم يكونوا

يتعلمون

يتعلمونه شيئا من القرآن حتى يتعلموا معانيه قال ابن مسعود  
كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى  
يعلم معانيهن والعمل بهن وسرى مسلم عن أبي بصير  
مسعود البدر في رفعه يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله  
فإن كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فإن كانوا  
في السنة سوا فاعلمهم بحججه وإن كانوا في الحججة سواء  
فاقدهم سنا ولا يؤتمرون الرجل الرجل في سلطانه ولا  
يقعد في بيته على تركه الأباذنه وفي الصحيحين  
ليومكم آل بركم وفي بعض الفاظ حديث أبي مسعود  
فإن كانوا في الحججة سوا فاعلمهم سلا ما أي أسلاما  
ومهم صلى بأجرة لم يصل خلفه قال أبو داود  
سئل أحمد عن إمام يقول أصلي بكم رمضان بكذا وكذا  
نقال استأذن الله العافية ومن يصلي خلف هذا ولا يصلي  
خلف عاجز عن القيام الإمام الحي وهو كل إمام مسجد  
لأنه إذا اعتزل صلوا وراءه جالس أو صلى الإمام  
وهو محدث أو عليه نجاسة ولم يعلم إلا بعد فراغ  
الصلاة لم يعد منه خلفه وأعاد الإمام في الحديث  
ويستحب أن يوم قوما أقرؤهم بآيهه ويصح إيتام  
متنوع مستحب والسنة وقوف المامومير خلف الإمام  
أحد يك جابر وجابر لما وقفا عنه عبيد وسبانه  
أخذ بآيه يهما فافانما خلفه رواه مسلم